

مادة ٦ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .  
صدر في : ٥ جمادى الثانية ١٤٠٤ هـ  
الموافق : ٧ مارس ١٩٨٤ م  
يحيى محفوظ المنذري  
وزير التربية والتعليم وشئون الشباب

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٥) .  
الصادرة في ١٩٨٤/٤/٨ .

### قرار وزاري

رقم ٨٤/٢٣

في شأن

تعديل مسمى معاهد اعداد المعلمين والمعلمات  
لسنتين بعد الثانوية العامة الى الكليات المتوسطة للمعلمين/للمعلمات

وزير التربية والتعليم وشئون الشباب

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم (٨٠ / ١٨) باعادة تشكيل الهيكل التنظيمي لوزارة التربية والتعليم وشئون الشباب وتعديلاته .  
وعلى القرار الوزاري رقم (٨٣ / ١٣) في شأن دائرة اعداد وتوجيه المعلمين .  
وعلى القرار الوزاري رقم (٨٣ / ٦٧) في شأن نظام اعداد المعلمين والمعلمات لسنتين بعد الثانوية العامة .  
وعلى موافقة مجلس التربية والتعليم والتدريب المهني على تعديل نظام اعداد المعلمين والمعلمات الى نظام الكليات المتوسطة للمعلمين/للمعلمات .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### قرر

مادة ١ : يعدل مسمى معاهد اعداد المعلمين/المعلمات نظام السنتين بعد الثانوية العامة الوارد بالقرار الوزاري رقم (٨٣/٦٧) الى « الكليات المتوسطة للمعلمين » و « الكليات المتوسطة للمعلمات » .  
مادة ٢ : تسري أحكام القرار الوزاري رقم (٨٣/٦٧) المشار اليه فيما لا يخالف حكم المادة السابقة من هذا القرار .  
مادة ٣ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من العام الدراسي ١٩٨٥/٨٤ م .  
صدر في : ١١ جمادى الثانية ١٤٠٤ هـ  
الموافق : ١٤ مارس ١٩٨٤ م  
يحيى محفوظ المنذري  
وزير التربية والتعليم وشئون الشباب

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٥) .  
الصادرة في ١٩٨٤/٤/٨ .